رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

9614 - حكم كشف المرأة وجهها في أثناء الحج والعمرة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تسأل وتقول ماذا عن كشف المرأة وجهها اثناء العمرة والحج وفي اثناء الصلاة في المسجد الحرام المرأة تكشف وجهها اذا كانت محرمة او كانت في صلاتها ما لم يرها الرجال الاجانب - 00:00:00

فاذا كانت تخشى رؤيتهم وجب عليها ستر وجهها ومما لا شك فيه ان المرأة في المسجد الحرام او في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم او في غيره من المساجد - 00:00:23

تتعرض لنظر الرجال واغلب الرجال يدعوه اما الفضول واما محبة النظر والاستمتاع مرأى النساء. مم. الى النظر الى المرأة مصلية او سائرة ولذلك فان المرأة يجب ان ترقي نفسها وان تقي اخوانها شر الوقوع في الافتتان - 00:00:39

فان تغطي وجهها وقد ثبت من حديث عائشة ام المؤمنين انهن مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج اذا حاذاهن الرجال سدرت احداهن خمارها على وجهها فاذا لم يحاذوها كشفت - 00:01:04

علمنا من ذلك وذلك في مع النبي. فذلك تشريع للمرأة ان تغطي وجهها ولو كانت محرمة اذا صار الرجال ينظرون اليها او يرون وجهها اما اذا لم يكن ثمة من ينظر اليها - 00:01:22

او لا يتوقع رؤية وجهها فلتكشف وجهه في الصلاة وحال الاحرام والله اعلم. جزاكم الله خيرا - 00:01:38